1775 - حكم أظهار المرأة مفاتنها وجمالها أمام أخوها في الرضاعة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

وحول نفس مفهوم تقول هذه السائلة لاخذ من الرضاع واعرف انه يحرم من يحرم من رضاع ما يحرم من النسب لكن هل اه علي حرج في اظهار الغيمة امامه؟ ولبس الثياب الظيقة التي تبرز الاعظاء والتجمل ووظع المساحيق على الوجه - 00:00:00

اه ام ان هذا فيه حرج؟ افيدونا افادكم الله ما هو الداعي لان تبدو المرأة بجمالها ومساحيقها وافلاغها عند غير زوجها انما تلبس المرأة ملابس الاغراء وتستعمل الافراغ والتجميل لي - 00:00:19

ترى هي لزوجها بسقفها وقصر نظره عليها اما ان تبدو بفتنتها عند محارمها فليس هذا من التربية العفيفة ولا هو من جوانب العفة هذا اذا كانت القرابات قرابات نسب ومحارم نسب - 00:00:44

فكيف اذا كان بمجرد الرضاع لا شك انه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ولكن التساهل في امر الحرمة بسبب الرضاع ليس كالتساهل في حرمة امر النسب الرواتب على النساء ان يكن خيرات في جميع امورهن في الستر واللباس وما يؤدين انفسهن عليه والله اعلم - 00:01:08